

جَمِيعَةُ الْبَرِّ الْخَيْرَةِ بِالْحَمْنَةِ

مَسْجَلَةُ بِالْمَرْكَزِ الْوَطَنِيِّ لِلنَّهْمَةِ

الْقَطْعَانُ غَيْرُ الرَّبِّيِّ بِرَقْمِ (٤٦١)

الْمَدِينَةُ الْمُنَورَةُ - وَادِيُّ الْفَرْعَ - مَرْكَزُ الْحَمْنَةِ



سِيَاسَةُ الْإِبْلَاغِ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ

وَحْمَاءَةُ مُقْدَمِيِّ

الْبَلَاغَاتُ لِجَمِيعَةِ الْبَرِّ

الْخَيْرَةِ بِمَرْكَزِ الْحَمْنَةِ

العنوان الوطني: الحمنة رقم المبنى ٤٣٥ - الرمز البريدي: ٥٨٧٧ - الرقم الفرعى: ٧٠٧ - جوال الجمعية: ٥٥٩٥٥٥٧٩ - الهاتف: ٤٣٨٤٣٣٧٦٤
الفاكس: ٤٤٨٤٣٠٨٤ - الموقعة الإلكترونية: روني: www.albercharitysociety.org
البريد الإلكتروني: al-hamnah@hotmail.com | info@albercharitysociety.org.sa
الحساب العام: SA1080000286608010005556 - الوقوف الخيري: SA8880000286608010004443
الرزنامة: SA3380000286608010152291 - رعاية الأيتام: SA3280000286608010152309
مساعدة الشباب على الزواج: SA1080000286608010152317 - بناء وترميم المساجد: SA8580000286608010152325

جَمِيعَةُ الْبَرِّ الْخَيْرِ بِالْحَمْنَةِ

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي برقم (461)
المدينة المنورة - وادي الفرع - مركز الحمنة



المحتويات

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات لجمعية البر الخيرية بمركز الحمنة على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متقطعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً للأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتربي عنهم الإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات.

٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة ، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
 - السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة او الفساد) او سوء التصرف.

عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحة الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).

الجرائم الجنائية المترتبة ، او التي يتم ارتكابها ، او التي يحتمل ارتكابها ايا كان نوعها.

- **الحصو ل** على منافع أو مكافأة غير مستحقة من جهة لمن ينجز تلك الجهة معاملة قضائية غير صحيحة.

- التلاعب بالبيانات المحاسبية.

نهيد صحة الموظفين وسلامتهم.
انتهاك قواعد السلوك المهني، والسلوك غير الأخلاقي.

العنوان الوطني: الحمنة رقم المبنى ٤٣٥ - الرمز البريدي: ٥٨٧٧ - الرقم الفرعى ٧٦٧ - جوال الجمعية: ٥٥٩٥٠٦٧٩ - الهاتف: ٣٨٤٣٧٦٤
الفاكس: ٣٨٤٣٠٨٤ - الموقع الإلكتروني: www.albercharitysociety.org

الفاكس: ٤٨٤٣٠٨٤ - الموقع الإلكتروني: www.albercharitysociety.org

البريد الإلكتروني : al-hamnah@hotmail.com | info@albercharitysociety.org.sa

الحساب العام : SA1080000286608010005556 - الوقف الذي يري : SA8880000286608010004443

الرُّكْنَةُ : SA3380000286608010152291 - رِعَايَةُ الْأَيْتَمَامِ : SA3280000286608010152309

مساعدة الشباب على الزواج : SA8580000286608010152325 - بناء وترميم المساجد : SA1080000286608010152317

جَمِيعَةُ الْبَرِّ الْخَيْرِ بِالْحَمْنَةِ

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي برقم (461)
المدينة المنورة - وادي الفرع - مركز الحمنة



- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرّض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن آية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء آية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدماً البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق
 - العنوان البريدي: al-hamnah@hotmail.com
 - أو البريد الإلكتروني: info@albercharitysociety.org.sa

٦. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (اسم الشخص أو اللجنة المسؤولة) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذ لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
 - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه . ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
 - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي . ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
 - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة ، يتم إحالة البلاغ إلى تحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
 - يجب على الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
 - ترفع توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
 - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة العمل الساري المفعول.
 - متى كان ذلك ممكنا، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه . ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربّ عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
 - تتلزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.



جَمِيعَةُ الْبَرِّ الْخَيْرَةِ بِالْحَمْنَةِ

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (461) المدينة المنورة - وادي الفرع - مركز الحمنة

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)

الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
تفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
آية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:

العنوان الوطني: الحمنة رقم المبني ٤٣٥ - الرمز البريدي: ٥٨٧٧ - جوال الجمعية: ٥٥٩٥٦٧٩ - الهاتف: ٤٤٨٤٣٠٧٦٤
الفاكس: ٤٤٨٤٣٠٨٤ - الموقع الإلكتروني: www.albercharitysociety.org
البريد الإلكتروني: al-hamnah@hotmail.com | info@albercharitysociety.org.sa
الحساب العام: SA1080000286608010004443 - الوجه الخيري: SA8880000286608010005556
الإذن: SA3280000286608010152309 - رعاية الأيتام: SA3380000286608010152291
مساعدة الشباب على الزواج: SA1080000286608010152317 - بناء وترميم المساجد: SA8580000286608010152325




جَمِيعَةُ الْبَرِّ الْجَيْشُ بِالْحَمْنَةِ

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الريحي برقم (461) المدينة المنورة - وادي الفرع - مركز الحمنة

اعتماد

اعتمد مجلس إدارة الجمعية البر الخيرية بمراكز الحمنة هذه الإجراءات في محضر الاجتماع رقم: (٣)
لعام ٢٠٢٤م في دورته الخامسة بتاريخ: ١٩/٥/٢٠٢٤هـ الموافق: ٢١/١١/٢٠٢٤م، كما أوصى
المجلس بتعديله على ذي الشأن للعمل بموجبه..

الاسم	المنصب	التواقيع بالعلم
د/ هلال بن شداد مسحف المطيري	رئيس مجلس الإدارة	
أ. مبروك بن بركه سعيدان القميسي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
أ. نجا بن سليمان مضحي القميسي	عضو مجلس الإدارة	
أ. حميد بن فرج الله فرج الشلاхи	عضو مجلس الإدارة	
أ. محمد بن فرج الله حوييد المطيري	عضو مجلس الإدارة	
أ. عبد الرحمن بن عمر مقابل الهجنة	عضو مجلس الإدارة	
أ. عبد الرحمن بن محمد عتيق المانع	عضو مجلس الإدارة	

